mroftalp htehaB ni knil muideM

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 22-01-3441 هـ

عبدالرحمن البراك

نعم الشيخ الله يجزاك خير ترى ان الله يسبح له من في السماوات اعوذ بالله من الشيطان الرجيم كل قد علم صلاته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون. ولله ملك السماوات والارض والى الله - 00:00:00

بسيط يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء ويصرفه عن من يشاء. يكاد يذهب بالابصار. يقلب الله الليل والنهار - 00:00:36

ان في ذلك لعبرة لاولي الابصار. والله خلق كل داء فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على ارض - 00:01:21

يخلق الله ما يشاء. ان الله على كل شيء قدير لقد انزلنا ايات بينات والله يهدي جزاك الله خير لا اله الا الله يقول تعالى الم ترى يعني الم تعلم - 00:01:51

وفي ضمن ذلك اعلم ان الله يسبح له من في السماوات من فيها من الاملاك وغيرها وغيرهم من المخلوقات ادعو له من في السماوات والارض يعني ومن في الارض والطير صافات - 00:02:29

تصف اجنحة يعني تبسطها فالطير تارة تقبض اجنعته وتارة تبسطها والطير صافات كل قد علم صلاته كل هذه المخلوقات يعلمون اعمالهم كل قد علم صلاته وقيل كل قد علم الله - 00:02:57

ثلاثة كل قد علم صلاته وتسبيعه والله عليم بما يفعلون ولله ملك السماوات والارض له الملك كله سبحانه وتعالى وهو مالك السماوات والارض ومن فيهن وما بينهما لانه خالق وهو مدبرها - 00:03:27

لا شريك له سبحانه وتعالى في ذلك ثم قال تعالى المتر ان الله واليه المصير يعني واليه المرجع يوم القيامة وذلك حين يبعث الاموات من قبورهم ويجمعهم ويحشرهم ويجازيهم اليه المصير اليه المنتهى - 00:03:51

والمرجع سبحانه وتعالى الم ترى ان الله التي قبلها الم ترى الم تعلم ان الله يجزي سحابا يعني يسوق سحابا ويرسل سحابا ثم يؤلف بين نكون اول الامر مزعا ثم يجمعها حتى يصير سحابا متراكبا - 00:04:21

مما يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله الماء المطر ينزل من خلال السحاب وينزل ايضا مع المطر ينزل بردا وينزل من السماء من جبال فيها من جبال جبال برد جبال - 00:04:49

ثلج ينزل منها ذلك البرد فيصيب به من يشاء ويصرفه عن من يشاء لان البرد يدمر ما ينزل عليه يعني مثل الزروع والمساكن ولهذا يصيب به من يشاء لحكمة ويصرفه عمن يشاء - 00:05:33

رحمة منه بهم يكاد سنا برقه يعني يكاد ويطرب ان لمعان برق السعادة السحاب الثقيل يكاد السنة برق يذهب بالابصار اذا لمع ويكاد هذا البرق الشديد يخطف بصر من ينظر اليه - 00:06:07

تكاد سنة برق يذهب بالابصار يقلب الله الليل والنهار وهذه اية من الايات الله ان خلق الليل والنهار وهو يقلبهما يأتي بهذا ويذهب هذا ويعود هذا يوصل ليل نهار يطلبه حثيثا - 00:06:38

ان في ذلك لاية يعني في كل ما تقدم اية لاولي الابصار يعني ذوي البصائر هم الذين ينتفعون بايات الله اما العميا الذين لا بصيرة لهم

ولا ولا علم هؤلاء - 00:07:02
لا ينتبهون بما يشاهدونه من الايات وهذا يشبه قوله تعالى ان في ذلك لايات لاولي الالباب يعني ذوي العقول ثم ذكر اية اخرى وهو ما خلقه من الدواب الله خلق كل دابة من ماء - 00:07:26
الانسان مخلوق من ماء ووسائل الحيوانات مخروقة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه الحيات منهم من يمشي على رجليه كالانسان والطيب ومنهم من يمشي على اربع ندوات الاربع من الابل والبقر والغنم - 00:07:55
البهايم والسباع منهم من يمشي على اربع يخلق الله ما يشاء الله تعالى يخلق ما يشاء على الهيئة التي يشاءها سبحانه وتعالى والدواب كل ما دب على الارض من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم - 00:08:23
ما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا اممثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء الى ربهم يحشرون ان الله على كل شيء قدير. كل هذه الايات من اثار قدرته تعالى - 00:08:57
تعالى على كل شيء قدير. لا يعجزه شيء في الارض ولا في السماء لقد انزلنا ايات مبينات وهذا امتنان من الله على العباد بما انزله من الايات الشرعية وهي كتبه المنزلة واعظمها القرآن - 00:09:14
لقد انزلنا لقد انزلنا ايات مبينات والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم ويهديه بها من يشاء الناس من يهتدي بها ومنهم من لا يهتدي بها والعياذ بالله يشاهدون ايات الله ويسمعونها - 00:09:35
ولا ينتفعون بها من اية في السماوات والارض يمرون عليها وهم عنها معرضون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:10:01
قال البغوي رحمه الله تعالى قوله عز وجل المتر ان الله يسبح له من في السماء السماوات والارض والطير صافات باسطة اجنحتهن بالهواء. قيل خص الطير بالذكر من جملة الحيوان. لان - 00:10:35
بين السماء والارض فتكون خارجة عن حكم من في السماء والارض كل قد علم صلاته وتسبيحه. قال مجاهد الصلاة لبني ادم في حدود سائر الخلق وقيل ان ضرب الاجنحة صلاة الطير وصوته تسبيحة. قوله كل - 00:10:59
اي كل مصل ومسبح عدم علم الله صلاته وتسبيحه ونقول لا نعلم كيفية تسبيح الطير ولا هذه العوائل تسبيح وصلوات لكن لا نعلم كيفيتها وان من شيء لا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم - 00:11:28
انه كان حليما غفورا الطير يسبح والبهايم تسبح والاشجار تسبح بل وتسجد الم تر على الناس الم ترى ان الله يسجد له من في السماوات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس - 00:11:58
وكثير الحق عليه العذاب هذه العوائل تصلي لها صلاة ولكن نحن لا لا نتصور حقيقة سجودها وحقيقة التسبيح يعني وقيل معناه كل مصل ومسبح منهم. قد علم صلاة نفسه وتسبيحه - 00:12:24
الله عليم بما يفعلون. ولله ملك السماوات والارض والى الله المصير. المتر ان الله يزجي يعني يسوق بامره. سحابا الى حيث يريد ثم يؤلف بينه. اي بين قطع السحاب المتفرقة بعضها الى بعض. ثم يجعله ركاما مترا - 00:12:55
فوق بعض. فترى الودق يعني المطر يخرج من خلاله. وسطه وهو جمع الخلل كالجبال جمع الجبل. وينزل من السماء من جبال فيها من برد يعني ينزل البرد. ومن صلة. وقيل معناه وينزل من السماء من - 00:13:25
جبال اي مقدار جبال في الكثرة من البرد. ومن في قوله من جبال صلة. اي وينزل من السماء جبالا من برد وقيل من هو من جبال في السماء تلك الجبال من برد. وقال - 00:13:55
واضحة يا اخوانا وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اخبر الله عز وجل ان في السماء جبالا من محذوف تقديره. وينزل من السماء من جبال فيها فزت اغنى عن ذكر المفعول للدلالة عليه. قال اهل النحو ذكر الله تعالى منه - 00:14:18
ثلاث مرات في هذه الاية. فقوله من السماء لابتداء الغاية. لان جاء الانزال من السماء وقوله تعالى من جبال التابع لان ما ينزله الله تعال بعض تلك الجبال التي في السماء. وقوله تعالى من برد للتجنيس بان تلك - 00:14:52

كما تشوفون ومن وقوله تعالى من برد. نعم. للتجنيس. لايش التجنيس نعم يعني له بيان الجيش هذا هو لان تلك الجبال من جنس البرد فيصيب به. يعني بالبرد من يشاء - 00:15:22

سيهلك زروعه وامواله. ويصرفه عمن فلا يضره. يشاء يكاد سناء يعني ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة ضوءه وبريقه. وقرأ ابو جعفر يذهب يقلب الله الليل والنهار يقول يذهب - 00:15:55

يا جماعة يذهب وكسر الهاء. يذهب يقلب الله الليل والنهار يصرفهما في اختلافهما وتعاقبهما يأتي بالليل ويذهب بالنهار ويأتي بالنهار ويذهب بالليل. ويذهب. ويذهب بالليل اخبرنا عبد الواحد المليح قال اخبرنا عبد الله النعيمي وقال اخبرنا محمد بن يوسف - 00:16:34

قال اخبرنا محمد ابن اسماعيل قال اخبرنا حميدي قال اخبرنا سفيان قال اخبرنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:16

كما قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر بيده الامر اقلب الليل والنهار قوله تعالى ان في ذلك يعني في ذلك الذي ذكرت من الاشياء. لعبرة لاولي الابصار. يعني - 00:17:32

دلالة لاهل العقول والبصائر على قدرة الله تعالى وتوحيده. قوله عز وجل والله خلق كل دابة. قرأ حمزة والكسائي خالق كل ذي بالاضافة. وقرأ الاخرون خلق كل على الفعل اما ان يعني من نطفة واراد به كل حيوان يشاهد في الدنيا ولا يدخل فيه الملائكة ولا - 00:17:52

انا لا نشاهدهم. وقيل اصل جميع الخلق من ماء. وذلك ان الله تعالى خلق من ماء ثم جعل بعضه اه ريحا فخلق منها الملائكة. وبعضه نارا فخلق منها الجن وباطن - 00:18:26

مواطينا فخلق منها ادم. فمنهم من يمشي على بطنه كالحيات والحيتان والديدان. ومنهم من في على رجلين مثل بني ادم والطير. ومنهم من يمشي على اربع ولم يذكر من يمشي على اكثر من اربع مثل حشرات الارض. لانها في الصورة كالتي - 00:18:44

امشي على اربع وانما قال من يمشي ومن انما تستعمل في من يعقل دون من لا يعقل من تحياتي والبهائم لانه ذكر كل دابة فدخل فيه الناس وغيرهم واذا جمع اللفظ - 00:19:14

من يعقل ومن لا يعقل تجعل الغلبة لمن يعقل. يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قدير. لقد انزلنا اليك ايات مبينات. والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم - 00:19:34

ويكونون امنا بالله وبالرسول واطعنا. يعني المنافقين يقولونه الهي اله الهي لا اله الا الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:19:59

اما بعد فقال المؤلف رحمه الله تعالى باب بيعتين في بيعة. باب باب بيعتين في بيعة. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:27

من باع بيعتين في بيعة فله اوكسهما او الربا رواه ابو داوود وفي لفظ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه وعن سماك عن عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود - 00:20:45

عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صفقتين في صفقة قال سماك هو الرجل يبيع البيع فيقول هو بنسبك بنسأ بكذا وهو بنقد بكذا وكذا رواه احمد - 00:21:10

انتهى الباب من البيوع المحرمة بيعتين في بيعة وقد سمعنا فيها هذه الاحاديث اذا فلا يجوز بيع صفقتين في صفقة. والصفقة يعبر بها عن البيع وقد اغتاب العلماء في في بيعتين في بيعة - 00:21:31

قد فسرها ابن مسعود الراوي عنه بانها بان من صورها ان تبيع اقول خذ هذه السلعة نقدا بكذا ونسيئة اي مؤدرا بكذا الان بعشرة الاف ونسيئة اثنا عشر الف العلماء - 00:22:04

ومحل هذا ان ان يفترق من غير اتفاق على واحد يعني يتفرغان على هذا الاسلوب نقدا بكذا ونسيئة بكذا فان اتفق يعني هذا يعني

قطع البيع على واحد انتفت المفسدة - 00:22:36
قال ان شئت خذ السلعة هذه نقدم بعشرة ونسيئة باثني عشر ثم يقبل المشتري ان يشتريها نقدا بعشرة الاف ويفترقان على هذا هذا لا بأس به. او يقبل ان يستريح باثني عشر الفا نسيئة - 00:23:00
ويفترقان على هذا. هذا لا بأس به وكان في الحديث من باع بيعتين في بيع فله اوكسهما يعني اقلهما او الربا وفسروا هذه السورة ايضا بالعينة ان يبيع سلعة بثمن مؤجل - 00:23:24
ثم يأخذها منه بثمن حاضر اقل منه هذي ايضا صورة منصور بيئتين في بيعة وهي التي ينطبق عليها قوله فله اوكسهما او الربا نعم ماذا يقول السائح احسن الله اليك. مسألة عظيمة. نعم. قوله من باع بيعتين - 00:24:04
فسره سماك بما رواه المصنف عن احمد عنه وقد وافقه على مثل ذلك الشافعي فقال بان يقول بعتك بالف نقدا او الفين الى سنة فخذ ايهما شئت انت وشئت انا - 00:24:31
ونقل ابن الرفعة عن القاضي ان المسألة مفروضة على انه قبل على الابهام الابهام. نعم قبل وتفرقا على الابهام. من يعني لم يحدد اي اي البيعتين نعم ان المسألة مفروضة على انه قبل على الابهام - 00:24:50
اما لو قال قبلت بالف نقدا او بالفين بالنسيئة صح ذلك نعم. وقد فسر ذلك الشافعي بتفسير اخر فقال هو ان يقول بعتك ذا العبد بالف على ان تبيعني دارك بكذا - 00:25:23
اي اذا وجب لك عندي وجب لي عندك وهذا يصلح تفسيرا للرواية الاخرى من حديث ابي هريرة لا للاولى فان قوله فله اوكسهما يدل على انه باع الشيء الواحد بيعتين - 00:25:44
بيعة باقل وبيعة باكثر وقيل في تفسير ذلك هو ان يسلفه دينارا في قفيز حنطة الى شهر فلما حل الاجل وطالبه بالحنطة قال بعني القفيز الذي لك علي الى شهرين - 00:26:03
في زين فصار ذلك بيعتين في بيعة لان البيع الثاني قد دخل على الاول ويرد اليه اوكسهما وهو الاول كذا في شرح السنن لابن الاسلام قوله فله اوكسهما اي انقصهما - 00:26:24
قال الخطابي لا اعلم احدا قال بظاهر الحديث وصحح البيع باوكس الثمنين الا ما حكي عن الاوزاعي وهو مذهب فاسد انتهى ولا يخفى ان ما قاله هو ظاهر الحديث لان الحكم له بالاوكس يستلزم صحة البيع به - 00:26:44
انتهى قوله او الربا يعني او يكون قد دخل هو وصاحبه في الربا المحرم اذا لم يأخذ الاوكس بل اخذ الاكثر وذلك ظاهر في التفسير الذي ذكره ابن رسلان واما التفسير الذي ذكره احمد عن سماك - 00:27:12
وذكره الشافعي ففيه متمسك لمن قال يحرم بيع الشيء باكثر من سعر يومه لاجل النسا وقد ذهب الى ذلك زين العابدين والناصر والمنصور بالله والهادوية. والامام يحيى. يعني الزيادة في بيع الاجل - 00:27:33
وهو الذي عليه عمل الناس قديما وحديثا لا لا يبغي يسوى بين البيع نقدا حاضرا والبيع نسيئة ومن الدليل على هذا السلم السلام يبيع الرجل المال بثمن يعني السلام يبيعه - 00:27:53
آآ كما يعني يبيعه السلعة مؤجلة. التأجير في السلعة يعني المعروف والدارج والمعروف هو تأجيل الثمن. لكن السلم في تأجيل المبيع يشتريه المسلم المسلم الذي يقدم الثمن يشتريه مؤجلا في اقل - 00:28:30
لانه يسلمه له مؤجلا فلا يسوى بين الحاضر والمؤجل هذا لا يمكن ولهذا نقول ان القول بتحريم البيع الى اجل هذا ظعيف ولا دليل عليه نعم وقد ذهب الى ذلك زين العابدين علي ابن الحسين والناصر والمنصور بالله - 00:29:11
والهادوية والامام يحيى وقالت الشافعية والحنفية وزيد بن علي والمؤيد بالله والجمهور انه يجوز لعموم الادلة القاضية بجوازه وهو الظاهر لان ذلك المتمسك هو الرواية الاولى من حديث ابي هريرة - 00:29:39
وقد عرفت ما في راويها من المقال ومع ذلك فالمشهور عنه اللفظ اللفظ الذي رواه غيره. وهو النهي عن بيعتين في بيعة ولا حجة فيه على المطلوب ولو سلمنا ان تلك الرواية التي تفرد بها ذلك الراوي صالحة للاحتجاج لكان احتمالها لتفسير خارج - 00:30:00

عن محل النزاع كما سلف عن ابن رسلان قادحا في الاستدلال بها على المتنازع فيه على ان غاية ما فيها الدلالة على المنع من البيع اذا وقع على هذه الصورة - 00:30:24

وهو ان يقول سورة الابهام نعم. نعم. وهي ان يقول نقدا بكذا ونسيئة بكذا الا اذا قال من اول الامر نسيئة بكذا فقط وكان اكثر من سعر يومه مع ان المتمسكين بهذه الرواية يمنعون من هذه الصورة - 00:30:40

ولا يدل الحديث على ذلك فالدليل اخص من الدعوى وقد جمعنا رسالة في هذه المسألة وسميناها شفاء الغلل شفاء الغلل في حكم زيادة الثمن لمجرد الاجل شفاء العلل العلل المثل الساري يقول لا هذا لا يشفي عليلا ولا يروي غليلا. نعم - 00:31:01

هذا هو المقولة المعروفة هذا الامر لا فائدة فيه. لا يشفي عليلا ولا يروي. والمؤلف نسجها على شفاء العلل في جواز البيع الى اجل لتتحقق السجع نعم. نعم شفاء العلل في حكم زيادة الثمن لمجرد الاجل - 00:31:45

وحققناها تحقيقا لم نسبق اليه لم نسبق لم نسبق اليه جزاهم الله خير ولا ندري لعلها موجودة والعلة في تحريم بيعتين في بيعة عدم استقرار الثمن في صورة بيع الشيء الواحد بثمنين - 00:32:08

والتعليق بالشرط المستقبل في صورة بيع هذا على ان يبيع منه ذاك ولزوم الربا في صورة القفيز الحنطة قوله او صفقتين في صفقة اي بيعتين في بيعة باب النهي عن بيع العربون - 00:32:33

العربون معروف هو ما يقدمه المشتري للبائع تأكيدا لرغبته في الشراء الان يقال له العربون نعم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان - 00:32:59

رواه احمد والنسائي وابو داود وهو لمالك في الموطأ شكرا العربون والحربان وهو ما ذكرت وهو المعروف الان يسمونه فان فالعرف على انه ان ان عزم المشتري على الشراء كان العربون جزءا من الثمن - 00:33:35

وان يعني ترك الشراء كان العربون للبائع في مقابل تفويت الفرصة عليه واختلف العلماء في هذا النوع من البيوع الصحيح جوازه لانه ليس بمفسدة من المفاسد التي جاء النهي عنها - 00:34:11

كما اقول ان عزم المشتري فهو من ثمن السلاح. وان تراجع عن الشراء كان هذا تعويضا للبائع عن تفويت تفويت البيع عليه لانه لانه اذا عطاه العربون ثم تراجع يعني فوت عليه فرصة بيع السلعة على غيره على - 00:34:53

الاخرين نعم يقول المؤلف خاصة في المزادات الان خاصة في المزاد الان البيع له وقت محدد تأتي فائدة العربون في هذا توثيق توثيق على العزم توثيق يدل على العزم على الشراء. نعم - 00:35:19

يهون يعني اي نعم وذكروا ان ذكر بعض الاثر ان عمر سيذكره المؤلف نعم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان الى اخره - 00:35:55

الحديث منقطع لانه من رواية مالك انه بلغه عن عمرو ابن شعيب ولم يدركه فبينهما راو لم يسمى وسماه ابن ماجة فقال عن مالك عن عبد الله ابن عامر الاسلمي - 00:36:19

وعبدالله لا يحتج بحديثه وفي اسناد ابن ماجة هذا ايضا حبيب كاتب الامام مالك وهو ضعيف لا يحتج به وقد قيل ان الرجل الذي لم يسمى هو ابن لهيعة ذكر ذلك ابن عدي وهو ايضا ضعيف. ابن عدي ابن لهيعة - 00:36:35

ابن عدي ورواه الدار قطني والخطيب عن مالك عن عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب وفي اسنادهما الهيثم ابن اليمان وقد ظعفه الازدي وقال ابو حاتم صدوق ورواه البيهقي موصولا من غير طريق مالك - 00:36:56

واخرج عبد الرزاق في مصنفه عن زيد ابن اسلم انه سأل انه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان في البيع فحله وهو مرسل وفي اسناده ابراهيم ابن ابي يحيى وهو ضعيف - 00:37:16

قوله العربان بضم العين المهملة واسكان الراء ثم موحدة مخففة ويقال فيه عربون بضم العين والباء. هذا هو التعبير المعروف المشهور. ولهذا الترجمة المؤلف في الترجمة قال النهي عن بيع العربون. العربون. نعم - 00:37:34

ويقال بالهمزة مكان العين عربون عربون قال ابو داوود قال مالك وذلك فيما نرى والله اعلم ان يشتري الرجل العبد او يتكار الدابة ثم

ثم يقول اعطيك دينارا على اني ان تركت السلعة او القراءة فما اعطيتك لك - 00:37:59
انتهى وبمثل ذلك فسره عبد الرزاق عن زيد ابن اسلم والمراد انه اذا لم يختر السلعة او اقترى الدابة كان الدينار او نحوه للمالك بغير شيء وان اختارهما اعطاه بقية القيمة او الكراء - 00:38:24
وحديث الباب يدل على تحريم البيع مع العربان. وبه قال الجمهور وخالف في ذلك احمد فاجازه. وروي نحوه عن عمر وابنه. ويدل على ذلك حديث زيد زيد ابن اسلمة متقدم - 00:38:45
وفيه المقال المذكور والاولى ما ذهب اليه الجمهور لان حديث عمرو بن شعيب قد ورد من طرق يقوي بعضها بعضا ولانه يتضمن الحظر وهو ارجح من الاباحة كما تقرر في الاصول - 00:39:03
التصويب ترجيح هيك اه لان حديث عمرو بن شعيب قد ورد الترجيح يقول والصواب والاولى ما ذهب اليه الجمهور. وهو المنع عنده. نعم ولانه يتضمن الحظر وهو ارجح من الاباحة كما تقرر في الاصول - 00:39:23
والعلة في النهي عنه اشتماله على شرطين فاسدين احدهما شرط كون ما دفعه اليه يكون مجانا ان اختار ترك السلعة والثاني شرط الرد على البائع اذا لم يقع منه الرضا بالبيع - 00:39:50
انت تعليمه غير ظاهر في الحقيقة على شرطين فاسدين يعتبر هذا من مفرداته اذا كانت ثلاثة يقولون بالمنع ويقوي قول اعمل ما ذكره المؤلف من انه قول عمر وغيره بعض الصحابة - 00:40:10
المهم ان العمل على على جوازه. نعم العمل عندنا على الجوائز. نعم باب تحريم بيع العصير ممن يتخذه خمرا وكل بيع اعان على معصية عن انس رضي الله عنه قال - 00:41:04
لعن النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وبائعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشترات له رواه الترمذي وابن ماجه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:41:31
لعنت الخمرة على عشرة على عشرة وجوه لعنت الخمرة بعينها وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصريها وحاملها والمحمولة اليه. واكل ثمنها. رواه احمد وابن ماجه وابو داوود بنحوه لكنه لم يذكر واكل ثمنها ولم يقل عشرة - 00:41:55
تحريم الخمر هذا معلوم للظرورة من دين الاسلام وقد دل عليها الكتاب والسنة والاجماع واذا علم تحريم الخمر فكل ما يعين على الحرام حرام لان للوسائل حكم الغايات ولهذا جاءت هذه الاحاديث متظمنة لهذا المعنى - 00:42:27
بيع الخمر معين على شربه والمشتري قاصد لشربه وعاصرها كذلك وهكذا البقية كلها يعني لعنها هذه الاصناف من من الناس اما انه شارب للخمر او معين على شربه الحديث واضح الدلالة على - 00:42:59
به المؤلف ومن الاعانة على شرب بيع بيع العنب لمن يتخذه خمرا او نعم الشاهد من الاحاديث على الترجمة الترجمة باب بيع العصير ممن يتخذه خمرا وبيع العنب لمن يعصره خمرا - 00:43:34
نعم قال استدل المصنف رحمه الله في حديثي الباب على تحريم بيع العصير ممن يتخذه خمرا وتحريم كل بيع اعان على معصية قياسا على ذلك وليس في حديثي الباب تعرض لتحريم بيع العنب ونحوه ممن يتخذه خمرا - 00:44:39
لان المراد بلعن بائعها واكل ثمنها بائع الخمر واكل ثمن الخمر وكذلك بقية الضمائر المذكورة هي للخمر ولو مجازا كما في عاصرها ومعتصرها فانه يؤول المعصور الى الخمر والذي يدل على مراد المصنف حديث بريدة الذي ذكرناه - 00:45:06
بترتيب الوعيد الشديد على من باع العنب الى من يتخذه خمرا لكن الترجمة التي عندك تحريم بيع العصير ممن يتخذه خمرا يعني الشارع كأنه جعل الترجمة ولهذا اتوجه لاعتراض ان الحديث لا شاهد فيه - 00:45:36
اما مع اللفظ الموجود عندك الحديث متضمن له وعاصرها. نعم حديث بريدة ذكره قبل الشارع عند الطبراني في الاوسط بلفظ من حبس العنب ايام القطاف حتى يبيعه من يهودي او نصراني - 00:46:09
او ممن يتخذه خمرا فقد تقحم النار على بصيرة حسنه الحافظ في بلوغ المرام يقول الشارح ولكن قوله حبس وقوله او ممن يعلم ان يتخذه خمرا يدلان على اعتبار القصد والتعمد للبيع الى من يتخذه خمرا - 00:46:35

ولا خلاف في التحريم مع ذلك واما مع عدمه فذهب جماعة من اهل العلم الى جوازه منهم الهادوية مع الكراهة ما لم يعلم انه يتخذه لذلك ولكن الظاهر ان البيع من اليهودي والنصراني لا يجوز لانه مظنة لجعل العنب خمرا - 00:47:05

ويؤيد المنع من البيع مع ظن استعمال المبيع في معصية ما اخرجه الترمذي وقال غريب من حديث ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القينات المغنيات - 00:47:30

ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام انت بالترجمة وكل ما يعينه على معصية حرمه الله ويقول تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. هذه الاية جامعة ولا تعاونوا على الاثم والعدوان - 00:47:46

وكل ما فيه اعانة على الاثم هو حرام. فهو اثم وحرام يعين على الحرام حرام والقاعدة المعروفة عند اهل العلم ان للوسيلة للوسائل حكم الرايات وهذا معنى شرعي وعقلي جميعا - 00:48:25

ومعقول باب النهي عن بيع ما لا يملكه ليمضي فيشتريه ويسلمه هذا في بحث طويل. نعم شوف هذي احسن الله اليكم نعم مناحي الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:48:44

اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام كتاب الصلاة باب الجمعة وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة - 00:49:30

سورة الجمعة والمنافقون رواه مسلم كان يقرأ نعم كان يغفل. كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون رواه مسلم وله عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة - 00:50:00

سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية قلتم حفظكم الله ومتعكم الله بالصحة والعافية. جزاك الله خير. في كتابكم الجامع لفوائد بلوغ المرام وفي الحديثين فوائد منها اولا فضل هذه السورة لقراءتها في المجامع العظيمة. يعني هذا هذان الحديث ان - 00:50:30

قصر في قراءة هذه السور في الجمعة وفي العيدين الجمعة والمنافقون في صلاة الجمعة وفي العيدين سبح فعلم ان شكرا فيها باحد السور صبح بالغاشية او الجمعة والمنافقون وربما جاءت بعض الروايات - 00:51:05

صلاة الجمعة والغاشية يعني الاولى بموجب الحديث الاول الثانية من مدلول الحديث الثاني نعم نعم. نعم. وفي الحديثين فوائد منها اولا فضل هذه السورة لقراءتها في المجامع العظيمة. فضل فضل هذه السور. تمام - 00:51:34

لقراءتها في المجامع العظيمة. نعم ثانيا مشروعية قراءة الجمعة والمنافقون بعد الفاتحة في صلاة الجمعة نعم. ثالثا الحكمة من قراءة هاتين السورتين وهي التذكير بما اشتملتا عليه من تسبيح الله - 00:52:09

والامتنان على المؤمنين ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم وتوبيخ اليهود على عدم عملهم بالتوراة ومن ذلك تكذيبهم للنبي صلى الله عليه وسلم مع معرفتهم له كما اشتملت على الندب - 00:52:35

الى صلاة الجمعة وترك الاشتغال عنها بالتجارة. هذا كله في سورة في سورة الجمعة. نعم وكذا ما اشتملت عليه سورة المنافقون من فضحهم وذكر بعض صفاتهم القولية والفعلية ثم توجيه المؤمنين الى عدم الاشتغال عن ذكر الله بحظوظ الدنيا من المال والولد. وندبهم الى - 00:52:58

من فاق من رزق الله والحث على ذلك قبل الفوت ولا يخفى ما ما بين السورتين من تناسب الرابع مشروعية قراءة سبح والغاشية. في الجمعة والعيدين والحكمة من ما اشتملت عليه الصورتان من تسبيح الله وذكر صفاته والامتنان على نبيه صلى الله عليه - 00:53:35

سلم وذكر انقسام الناس عند التذكير. وذكر عاقبة الفريقين اجمالا في سورة سبح وبتفصيل في سورة الغاشية. مع التذكير بايات الله الكونية. في قوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت. الايات - 00:54:08

واياته الشرعية في قوله تعالى فذكر انما انت مذكر الخامس ان قراءة هذه السور ليس من التطويل المنهي عنه. ولا من التقصير الذي ينافي الفقه كما تقدم في قوله ينافي نعم احسن الله الفقه ولا من التقصير الذي ينافي الفقه تمام - 00:54:34

كما تقدم في قوله صلى الله عليه وسلم ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه ثم قال رحمه الله تعالى وعن زيد ابن ارقم

رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه - 00:55:03
العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء ان يصلي فليصلي رواه الخمسة الا الترمذي وصححه ابن خزيمة قلتم هذا فيما اذا اتفقت الجمعة والعيد. نعم في يوم واحد كما يقع كثيرا - 00:55:27
يكون العيد في يوم الجمعة في هذا الحديث ان الرسول صلى بهم العيد ثم رخص في الجمعة يعني من شاء ان يصلي وجاء في بعض الروايات فانها مجمعون ولهذا يقول الفقهاء ان الجمعة في ذلك اليوم - 00:55:52
يجب على الامام يجب على الامام لأنه هو العدد الذي المعتبر في البواع والعزيز المعتبر على الصحيح اثنان او ثلاثة نعم سلام عليكم قلتم حفظكم الله وفي الحديث فوائد منها اولا انه قد وقع اجتماع الجمعة والعيد في عهد النبي صلى الله - 00:56:13
الله عليه وسلم ثانيا انه اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم رخص لمن حضر صلاة العيد في ترك الجمعة ثالثا انه لا يرخص لمن لم يحضر صلاة العيد في ترك الجمعة - 00:56:47
الرابع لان ذلك التلخيص المقصود منه التخصيف من من ورودهم مرتين انهم يأتون للجمعة او للعيد يأتون من من مواقع بعيدة في حرج ان ان يأتوا ثم يرجعوا ثم يعودون للجمعة - 00:57:09
نعم سلام عليكم الرابع وجوب صلاة الجمعة. الرابعة دائما. نعم. فوائد. فائدة فائدة. الرابعة الثالثة. الرابعة احسن الله اليك وجوب صلاة الجمعة الخامسة اليسر في في الشريعة السادسة ان المشقة تجلب التيسير - 00:57:37
السابعة ان صلاة الجمعة لا تسقط بصلاة العيد بل تجب اقامتها كما يدل لذلك حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنه قال واذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما ايضا في الصلاتين - 00:58:04
وسقوط جو الجمعة لا يسقط فرض الظهر والشكوك وسقوط وجوب الجمعة لا يسقط فرض الظهر فان الله كتب على عباده خمس صلوات في كل يوم وليلة وهذا يبطل قول من ذهب الى سقوط صلاة الظهر - 00:58:29
ثم قال رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الجمعة فليصلي بعدها اربعا رواه مسلم قلتم حفظكم الله - 00:58:55
وفي الحديث فوائد منها الاولى ان للجمعة راتبة بعدية الثانية ان راتبة الجمعة اربع ركعات وتقدم في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد الجمعة في بيته - 00:59:18
وقد جمع بعض العلماء في الحديث بين الحديثين بان من صلى في المسجد صلى اربعا. ومن صلى وفي بيته صلى ركعتين وجمع بعضهم بان يصلي ركعتين في المسجد وركعتين في بيته وركعتين في بيته - 00:59:47
والاظهر ان راتبة الجمعة اربع سواء صليت في المسجد او في البيت لان حديث ابي هريرة رضي الله عنه لان حديث ابي هريرة رضي الله عنه قولي وهو صريح في الامر بصلاة اربع - 01:00:11
وحديث ابن عمر رضي الله عنه فعل والقول مقدم على الفعل عند الاختلاف ثم قال رحمه الله تعالى وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه ان معاوية رضي الله عنه قال له صلى في المسجد ركعتين - 01:00:38
نعم. ثم صلى ركعتين في بيته فقد صدق عليه انه صلى اربعا وصلى في بيته ركعتين على ما في حديث ابن عمر هذا من صور الجمع بين الحديثين نعم احسن الله اليك - 01:01:03
وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه ان معاوية رضي الله عنه قال له اذا صليت الجمعة فلا لا تصليها بصلاة فلا تصلها. فلا تصلها بصلاة حتى تكلم او تخرج - 01:01:25
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك الا الا توصل صلاة بصلاة؟ الا. الا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم او نخرج رواه مسلم الا توصل الا توصل صلاة بصلاة. نعم. نعم - 01:01:44
قلتم حفظكم الله وفي الحديث فوائد منها الاولى ارشاد الجاهل الثانية تعليم الناس للسنة. كما فعل معاوية مع السائب رضي الله عنه الثالثة النهي عن وصل الجمعة بصلاة بعدها حتى لا يظن انها اربع - 01:02:14

الرابعة النهي عن وصل الصلاة المكتوبة بصلاة النافلة بعدها الخامسة ان الفصل بين المكتوبة والنافلة يكون بالخروج وبالكلام ويشمل كلام الناس والذكر بعد الصلاة السادسة الحكمة من النهي عن وصي المكتوبة بالنافلة هي التمييز بينهما بالكلام او الخروج - 01:02:41
وهو مطرد في الشريعة كما في الصيام السابعة وهو وهو مطرد في الشريعة كما في الصيام السابعة كان هذه اشارة الى حديث لا تقدم رمظان بصوم يوم او يومين. اي نعم - 01:03:14
وكذلك ما الشريعة من تحريم الصيام يوم العيد الجهات السريعة بفصل النافلة عن الفريضة. نعم. وفي الصيام. نعم احسن الله اليك السابعة استدلال مفتي على فتواه ثم قال رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:03:38
من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم انصت حتى يفرغ الامام من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام رواه مسلم - 01:04:11
احسن الله اليكم نعم يا محمد والله يا ابو فيصل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ عبدالرحمن العمر رحمه الله تعالى في كتابه الارشاد الى توحيد رب العباد - 01:04:30
قال في ذكر السلام على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره. والسلام على صاحبيه رضي الله عنهما ليست زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة ولا شرطا في الحج ولا في غيره - 01:05:06
كما يظنه بعض العامة واشباههم بل هي مستحبة في حق من زار مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم او كان قريبا منه من الرجال والذي يستحب لزائر مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. هو ان يقدم رجله اليمنى - 01:05:26
ما عند دخوله ويقول يبدأ ويقول يبدأ برجله اليمنى ويقول بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم اللهم افتح لي ابواب رحمتك - 01:05:45
كما يقول ذلك عند دخول سائر المساجد اذ ليس لدخوله اذ ليس لدخول مسجده صلى الله عليه وسلم ودخول المسجد الحرام ذكر مخصوص كما قال ذلك اهل التحقيق ثم يصلي ركعتين - 01:06:11
فيدعو الله فيهما بما احب من خيري الدنيا والاخرة وان صلاهما في الروضة الشريفة فهو افضل لقوله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة واما الفريضة فينبغي للزائر والمستوطن ان يتقدم اليهما - 01:06:32
ان يتقدم اليها ويحافظ على الصف الاول فالاول وان كان في الزيادة القبلية او القبلية لما جاء في الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم من الحث والترغيب في الصف الاول - 01:06:57
مثل قوله لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ومثل قوله صلى الله عليه وسلم لاصحابه تقدموا فاتموا بي. وليأتم بكم من بعدكم. ولا يزال الرجل يتأخر عن الصلاة - 01:07:16
الصلاة حتى يؤخره الله والاحاديث في هذا كثيرة معلومة وهي عامة في مسجده صلى الله عليه وسلم وغير مسجده والدليل على عمومها حثه صلى الله عليه وسلم الصحابة على ميامن الصفوف. ومعلوم ان يمين الصف في - 01:07:33
صلى الله عليه وسلم خارج عن الروضة اما النساء فلا يجوز لهن التقدم. بل يتأخرن خلف الرجال. وكلما كانت المرأة بعيدة عن مشاهدة الرجال فذا افضل ثم بعدما يصلي الزائر تحية المسجد يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:07:56
وقبري صاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فيقف تجاه قبره صلى الله عليه وسلم بادب وابو حنيفة يرى ان يقف الزائر متوجها الى القبلة ثم يسلم عليه صلى الله عليه وسلم. ويغض صوته ويقول السلام عليكم يا رسول الله ورحمة الله - 01:08:22
وبركاته. ويقول ايش ويقول السلام عليكم يا رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام عليكم المناسب السلام عليك يا رسول الله كما تقول السلام عليك ايها النبي نعم والاحاديث الصحيحة الثابتة دالة على انه صلى الله عليه وسلم ميت - 01:08:48
كما دل على ذلك القرآن الكريم وموته صلى الله عليه وسلم امر متفق عليه بين اهل العلم ولكن ذلك لا يمنع حياته البرزخية كما ان موتى الشهداء لم يمنع حياتهم المذكورة في القرآن الكريم. وكذلك جميع الاموات كما تقدم ذكر ذلك - 01:09:29

في الكلام على الحياة البرزخية ثم بعد السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يسلم على صاحبيه رضي الله عنهما والاقتصام على السلام هو المأثور عن الصحابة رضي الله عنهم - 01:09:53

وهو الذي يقول به الائمة وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه لا يزيد غالبا على قولهم السلام عليك يا رسول الله - 01:10:12

السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتي ثم ينصرف وقال مالك في المبسوط لا ارى ان يقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي - 01:10:29

وكان الصحابة لا يكثرون المجيء الى القبر للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم. لعلمهم بنهيه صلى الله الله عليه وسلم عن اتخاذ قبره عيدا ولعلمهم ان ما شرع من الصلاة والسلام عليه في الصلاة - 01:10:47

وعند دخول المسجد والخروج منه وفي كل وقت وسؤالي الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود له بعد الاذان يحصل به الفضيلة ولعلمهم ان الصلاة والسلام عليه يصلان اليه من البعيد كما يصلان من القريب كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابو داوود - 01:11:07

لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا. وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وكما قال صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام واما رفع الصوت عند قبره صلى الله عليه وسلم وطول القيام هناك فهو خلاف المشروع - 01:11:33

واما رفع الصوت عند قبره صلى الله عليه وسلم وطول القيام هناك فهو خلاف المشروع لان الله تعالى نهى الامة عن رفع اصواتهم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم - 01:12:03

وحثهم على غض الصوت عنده كما قال سبحانه يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون - 01:12:24

ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة مغفرة واجر عظيم الرسول صلى الله عليه وسلم محترم حيا وميتا. فلا ينبغي للمؤمن ان يفعل عند قبره - 01:12:46

صلى الله عليه الرسول صلى الله عليه وسلم محترم حيا وميتا ولا ينبغي للمؤمن ان يفعل عند قبره ما يخالف الادب الشرعي وقد رأى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رجلين يرفعان اصواتهما في مسجده صلى الله عليه وسلم - 01:13:09

ورآهما غريبين فقال اما علمتما ان الاصوات لا ترفع في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم. لو انكما من اهل البلد ضربا خرج الاثر ذكر نسبته لمجموع الفتاوى ذكرا اه فقط مجموع الفتاوى احسن الله اليكم - 01:13:36

ذكر مجموع الفتاوى عزاه لمجموع الفتاوى وهكذا ما يفعله البعض من تحري الدعاء عنده صلى الله عليه وسلم مستقبلا للقبر فانه خلاف ما كان عليه السلف الصالح وقد رأى علي بن الحسين زين العابدين رضي الله عنهما رجلا يدعو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:14:03

فنهاه عن ذلك وقال الا احدثك حديثا سمعته من ابي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا. وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم - 01:14:35

وهكذا ما يفعله البعض عند السلام عليه صلى الله عليه وسلم بوضع يمينه على شماله فوق صدره او تحته كهيئة المصلي فهذه الهيئة لا تجوز عند المخلوق حيا او ميتا - 01:14:59

لانها هيئة ذل وخضوع وعبادة لا تصلح الا لله كما حكى ذلك الحافظ ابن حجر عن العلماء. كما حكى. نعم. كما حكى ذلك الحافظ بن حجر عن العلماء وكذا ما يفعله بعض الجالسين في المسجد من استقبال القبر الشريف - 01:15:19

وتفضيل ذلك على استقبال القبلة وربما حرك الواحد منهم شفتيه بالسلام والدعاء. وهذا من جنس ما قبله من المحدثات ولا ينبغي للمسلم ان يحدث في دينه ما لم يأذن به الله - 01:15:49

وهو بهذا العمل اقرب الى الجفاء منه الى الموالاة وقد انكر الامام مالك يرحمه الله هذا العمل واشباهه وقال ليصلح اخر هذه الامة الا ما اصلح اولها ومعلوم ان الذي اصلح اول هذه الامة - 01:16:11

ومعلوم ان الذي اصلح اول هذه الامة هو السير على منهاج النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وصحابته الماضيين واتباعه باحسان وقد تقدم الكلام على عدم جواز التمسح بالقبر. او بحائط الحجرة والائمة مجمعون على ذلك - 01:16:33

روى يحيى بن معين قال كيف وقد تقدم بقي قليل ينتهي فقط الباب يعني ولو كم سطل فقط عندك لفظه عندك والنهي عن رفع الاصوات فمسألة الكل يعني مسجد الرسول - 01:16:59

لا شك انه اولى بالاحترام باقي اه كم سطر احسن الله اليكم اه عدة اسطر احسن الله اليكم وقد تقدم الكلام على عدم جواز التمسح بالقبر او بحائط الحجرة والائمة مجمعون على ذلك. روى يحيى بن معين قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - 01:18:11

انه كان يكره مس قبر النبي صلى الله عليه وسلم وممن ذكر هذا الشيخ علي بن عمر القزويني في اماليه. نعم. وهذا موافق لما ذكره الائمة احمد وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما - 01:18:45

وما ذكره الفقهاء في بعض المناسك وكتب الفقه من استحسان قول الزائد حين سلامه على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره السلام عليك يا نبي الله. السلام عليك يا خيرة يا خيرة الله من خلقه - 01:19:05

السلام عليك يا سيد المرسلين وامام المتقين. اشهد انك قد بلغت الرسالة واديت الامانة ونصحت الامة. وجاهدت في الله حق فذلك لانه من اوصافه صلى الله عليه وسلم ولكنه لم يرد به سنة - 01:19:23

وهذه الزيارة لقبر النبي صلى الله عليه وسلم انما تشرع في حق الرجال اما النساء فانه يترتب على زيارتهن له مزاحمة الرجال وفتنتهم والافتتان بهم وهذا لا يجوز واما قصد المدينة للصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم. والدعاء فيه ونحو ذلك مما يشرع في سائر المساجد - 01:19:44

فهو مشروع في حق الجميع. والله اعلم محمد. احسن الله اليكم يقول السائل الافضل ان احج لنفسي مع انني حججت من قبل او احج لغيري بمبلغ من المال يعطيني مقابل الحج - 01:20:10

يحج عن نفسك يا اخي من مالك احسن الله اليكم يقول السائل ما رأيكم في قراءة شرح عمدة الاحكام على جماعة المسجد اما شرح المعروف باحكامنا احكام الاحكام احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم قول امين قبل الامام - 01:20:40

قل اذا قال الامام ولا الضالين فقل بعده امين اما الامام او يا قلبي ان تأمن بعد قول بعد اتمامه الفاتحة نعم احسن الله اليكم يقول السائل قوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث الا استمعوه وهم يلعبون - 01:21:55

هل معنى الاحداث هنا غير الذي قال بعض السلف فيه من قال محدث فهو يقول انه مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله السؤال يقول قوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث الا استمعوه وهم يلعبون - 01:22:48

هل معنى الاحداث هنا خير الذي قال بعض السلف فيه من قال محدث فهو يقول انه مخلوق. نعم يقولون لا تكن محدث لانه يسبق الى الفهم انه مخلوق من من المخلوقات لان المخلوقات محددة - 01:23:16

اما قوله محدث فهو من احداث الكلام والله يحدث من امره ما يشاء ومما اعدده على جاء في الحديث وان مما احدثه الا تكلموا في الصلاة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:23:40

هل آآ الدعاء بين الاذان والاقامة الصلاة ركعتين بين الاذان والاقامة خاصتان بالمسجد لم يشمل ذلك فعلهما آآ في في البيت قوله في الحديث لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة ظاهر العموم. نعم - 01:24:23

المقيده نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هناك مواقع وصفحات في اه الانترنت يعلم انها مجمع فساد ففيها ما لا يوجد في غيرها ولا تحوي الا مشاهد لا تنفع مع هذا الفساد او منفعته قليلة - 01:25:05

اه فهي اشبه باماكن اللهو ومجامع الفاسدين. فهل يحل لاحد دخولها ثم يقول ساغض بصري ما دام تعرف انه مجتمع على منكر فانت

تعرض نفسك الى رؤية المنكر واقرار المنكر. نعم - 01:25:41
احسن الله اليكم. يقول السائل من المعلوم ان نوافل العبادات كالصلاة والصوم تجبر ما يحدث من نقص في الفرائض فما الذي يجبر نقص التوحيد الاجتهاد في الاخلاص احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:26:09
وجدت اه خمس مئة ريال ساقطة على الارض في مكان عام واعلنت عنها قبل شهر والى الان لم يأتي احد فماذا افعل بالمال تصدق به تصدق بالمال في وجوه في وجوه الخير التي يحبها الله تعالى - 01:26:51
اقصد ان ان يكون ذلك عن صاحب المال احسن الله اليكم. يقول السائل قرأت لبعض السلف قولهم ونتبع السنة والجماعة ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة المراده اجتناب الخلاف ان اجتنابه اصل كلي - 01:27:28
لكن يخرج عنه ما صاغ من الفقهيات يقول قرأت لبعض السلف نعم قولهم ونتبع السنة والجماعة ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة المراده باجتناب الخلاف ان اجتنابه اصل كلي لكن يخرج عنه - 01:27:57
ما ساغ من الفقهيات من ايش؟ من الفقهيات هذا اصل كلي ينبغي ترك احسن الله اليكم. الاصل هو الامر بالاجتماع هذا هو الاصل احسن الله اليكم. يقول السائل متى تبدأ اول ساعة من يوم الجمعة - 01:28:29
لا اله الا الله الاظهر عندي انه من طلوع الشمس نعم احسن الله اليكم يقول السائل اذا دخلت المسجد وانا اريد ان اشرب ماء فهل اجلس واشرب وانا لم اصلي تحية المسجد - 01:29:17
كم اشرب واقفا اشرب اشرب جالسا جيوش عربي ليس مقصودا الاستنباط العربي هذا لا لا ينافي يعني الامر بتحية المسجد او النهي عن الجوز حتى احسن الله اليكم يقول السائل - 01:30:25
قال اه بعض اهل العلم اه وتجتنب عرته فهي اعدى من عرة الجرب فما هي العرة يقول وتجتنب وتجتنب عرته ايش هذا اول كلام تجتنب عرته هو ارسل فقرة هذي يمكن فيه قبلها شي - 01:31:06
يجب ان يرسل الكلام من اوله الكلام لا يفهم الا الا متكاملا احسن الله اليكم يقول السائل ما هو افضل تعامل في قاضي الابناء لصلاة الفجر مع العلم ان كثير من المحاولات - 01:31:49
فشلت هل استخدم معهم الضرب؟ مثلا عشر سنين ممكن تضربه ضربا يناسب حاله ولكن استأمر وسائل الان الناس اذا صار الاولاد يدرسون ينوبونه من بعد صلاة العشاء واذا كان ما في دراسة - 01:32:17
تركوهم يسهرون وهذا من من فساد آآ من فساد الاحوال وبعض القلوب الدراسة عند كثير من الناس اعظم شأن من الصلاة فهو كثير من الناس ينزعج اذا تخلف الابن عن الدراسة ولكنه لا ينزعج ذلك الانزعاج اذا - 01:32:51
لم يصلي هذا فساد عريض وشر يدل على شر والعياذ بالله اذا اذا كنت تريد ان يقوم ونومه مبكرين نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اذا بعت سيارتي نقدا واستلمت المال واشترطت عليه الا اسلمه السيارة - 01:33:19
الا بعد الحج فهل في ذلك شيء لأ يعني كأنك استهزيت استعمال السيارة مدة كذا يقول بعتك السيارة على ان تبقى عندي اسبوعا او شهرا هذا من نوع الاستثناء في البيع - 01:33:51
نعم احسن الله اليكم. يقول السائل شرح الطحاوية لابن ابي العز مستواها اعلى ام التدميرية لشيخ الاسلام شرح الطحاوية معظمه مأخوذ من كلام شيخ الاسلام وفي شرع الطحاوية كثير من - 01:34:20
مما تضمنته الرسالة التدبيرية لان المؤلف يأخذ من مؤلفات شهر الاسلام يعني فبين الكتابين تشابه في الموضوعات احسن الله اليكم يقول السائل لدي سلعة واود بيعها وجاءني من يريد الشراء عن طريق البنك - 01:35:02
ولكنه يأخذ عدة ايام بعد دفع العربون ولكنني اخبرته انه في حال اتى من سيشتري بمبلغ النقد فاني سابيعها عليه فهل هذا بيع على بيع ابدا ما في بيعة يبيع - 01:35:42
باعه على ان يأتي ويسلم ويتمم بعد يومين البائع على انه ان جاءه زبون في يعني بعد هذه المدة فانه يبيعها يستعد به المشتري على ان يبادر ويأتيه بالثمن وترى اذا كانه يقول اذا تأخرت - 01:36:16

انا سأبيع السلاح انا غيري نعم اه انتهى - 01:36:48